المقدمة

الحمد لله الذي شرع لنا من الدين ما هدانا به إلى صراطه المستقيم ، وأرشدنا إليه بإرساله إمام المرسلين سينا محمد الأمين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد :

فإنَّ مسألة مرتكب الكبيرة من المسائل الخطيرة التي بدأ الخلاف فيها بين المسلمين منذ وقت مبكر من تاريخ الأمة الإسلامية ، بل عدَّ مفكرو الأمة بدعة التكفير أول بدعة ظهرت في ميدان الفكر الإسلامي .

قال ابن تيمية :ـ (ولهذا يجب الاحتراز من تكفير المسلمين بالذنوب والخطايا ، فإنها أول بدعةٍ ظهرت في الإسلام ، فكفر أهلُها المسلمين واستحلوا دماءهم)[١]

وأول من شعل نار الفتنة هم الخوارج الذين حكموا بالكفر على مرتكب الكبيرة ، والذين كان سببُ ظهورِهم سياسياً ، ثم تلتهم المرجئة التي بدورها خالفت فكر الخوارج في كثير من المسائل ، وكان لاختلافهم في المنهج والفكر دورٌ كبير في ظهور المعتزلة التي جاءت بالمقولة المشهورة(المنزلة بين المنزلتين) ثم تبلور الفكر الوسطي الرائد عند أهل السنة والجماعة ليؤصلوا لكل هذا تحت ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة .صلى الله على صاحبها وعلى آله وصحبه وسلم .

وسيأتي بيان رأي كل فرقة على حدى في مطالب هذا البحث الصغير .

أما سبب اختياري لهذا الموضوع ، فهو واقع الأمة المعاصر من ظهور هذه الأفكار مرةً أخرى لتفرض آراءها بكل ما أوتيت من قوة محاولةً إقناع المجتمع المسلم بصدق دعوتها وقوة رأيها ساعةً بعرض منهجها علمياً من خلال نشر كتبهم بين الناس ، وساعةً بالقوة وهي شعارها الخطير وسلاحها الدال على سوء منهجها .

فأحببت أن أسلط الضوء على ما يحدث في العالم الإسلامي بشكل عام ، وعلى ما نشاهده في العراق بشكل خاص ، وبالأخص في ظل الاحتلال الأمريكي الإيراني لبلدنا الجريح .

وبعد كل هذا استعنت بالله تعالى على كتابة هذا البحث بعنوان (الوسطية في مسألة مرتكب الكبيرة) وقد قسمته على مقدمة وخمسة مطالب وخاتمة .

---

[١] كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس،ت٧٢٨هـ ، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي ، مكتبة ابن تيمية، ط٢، د.ت / ١٣: ٣١

المطلب الأول : تعريف الوسطية

المطلب الثاني : الخوارج

المطلب الثالث : المرجئة

المطلب الرابع : المعتزلة

المطلب الخامس أهل السنة والجماعة .

مختتماً البحث بخاتمة وأهم النتائج .

وبعد ... فإني أسأل الله عز وجل أن يجعل عملي هذا خاصاً لوجهه الكريم ، ولنصرة دين الحق على سائر الأديان والمذاهب المخالفة ، ولتبقى سنة الحبيب مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم نوراً نستضئ به في حياتنا وآخرتنا ، إنه هو السميع العليم .

وصلِّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المطلب الأول / تعريف الوسطية

أولاً : الوسطية في اللغة :

من مادة (وَسَط) كما جاء في مقاييس اللغة : (الواو والسين والطاء بناءٌ صحيح يدل على العدل والنصف ، واعدل الشئ أوسطه ووسطه ، قال تعالى :﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾[1] ويقولون ضربت وسَطَ رأسِه بفتح السن ، ووسْط القوم بسكونها ، والوسوط بيتٌ من بيوت الشعر أكبر من المظلة)[2]

لذلك فإنَّ كلمة الوسط تأتي بالسكون ، وتأتي بالفتح ، كما يأتي :

١. (وَسْط) بالسكون

قال ابن بري [3]: (وأما الوسْط بسكون السين فهو ظرف لا اسم جاء على وزن نظيره في المعنى ، وهو بَيْن ، تقول :جلستُ وسْط القوم ، أي بينهم)[4]

وقيل : (الوسْطُ بالسكون ، يقال فيما كان متفرق الأجزاء غير متصل كالناس والدواب وغير ذلك) [5]

---

(١) سورة البقرة ، الآية (١٤٣)

(٢) مقاييس اللغة ، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ، ت ٣٩٥هـ ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الجيل ، بيروت ، ط٢، ١٤٢٠ هـ ، ١٩٩٩م / ٦ : ١٠٨

(٣) هو عبد الله بن بري بن عبد الجبار المقدسي الإمام ابو محمد النحوي اللغوي ، نزل القاهرة ، وُلِدَ في رجب سنة تسع وتسعين وأربعمائة ، شاع ذكره واشتهر ، ولم يكن في الديار المصرية مثلُهُ ، قرأ كتاب سيبويه على محمد ابن عبد الملك الشنتريني ، وتصدر لِلإقراء بجامع عمرو ، وقرأ على الجزولي ، وأجاز لأهل عصره ، مات في ليلة السبت السابعة والعشرون من شوال سنة ثنتين وثمانين وخمسمائة . ينظر: طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، ت ٨٥١هـ ، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان عالم الكتب ، بيروت ، ط١، ١٤٠٧هـ / ٧ : ١٢١ . بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، ت ٩١١هـ ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ،المكتبة العصرية – لبنان ، ط٢ ، د .ت / ٢ :٣٤

(٤) تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تحقيق: مجموعة من المحققين ، مكتبة الآداب ، القاهرة ، ط١ ، ١٤١٧ هـ / ٢ : ٣٤

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري،ت٦٠٦هـ ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية ، بيروت ،ط١ ، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م / ٥ : ١٨٢

وقال الفيومي : (وسْط ، بالسكون : بمعنى بيْن ، نحو جلستُ وسط القوم ، أي بينهم ، ويقال : وسطتُ القوم ، والمكان أسْط وسْطا من باب وعْد إذا توسطت بين ذلك ، والفاعل واسط ، وبه سُمِّيَ البلدُ المشهور العراق ، لأنه توسط الإقليم)[٦]

٢. (وَسَط) بالتحريك

قال ابو الحسن المرسي : (وَسَطُ الشئ ما بينَ طرفيه ، قال الشاعر :

إذا رحلتُ فاجعلوني وسَطَا إني كبيرٌ لا أطيقُ العُنَّدا [٧]

أي اجعلوني وَسَطَاً لكم ترفقوني وتحفظوني فإني أخاف إذا كنتُ وحدي متقدماً لكم أو متأخراً عنكم أن تفرط بي دابتي أو ناقتي فتصْرَعَني) [١]

وقال ابن بري : (اعلم أن الوَسَطَ بالتحريكِ اسم لِما بين طرفي الشئ وهو منه كقولك قبضت وسَطَ الحبلِ ، وكسرتُ وَسَطَ الرمحِ ، وجلستُ وَسطَ الدارِ ، ومنه المثل : يرتعي وَسَطَاً ويربضُ حجرةً ، أي : يرتعي أوسطَ المرعى وخياره ما دام القومُ في خير ، فإذا أصابهم شرٌ اعتزلهم وربضَ حجرةً ، أي : ناحيةً منعزلاً عنهم) [٢]

ثانياً : الوسطية في الاصطلاح الشرعي :.

قال الكفومي : (الوسطُ في الأصل هو اسم المكان الذي يستوي إليه المساحة من الجوانب في المدور ، ومن الطرفين في المطول كمركز الدائرة ولسان الميزان من العمود ، ثم استعير للخصال المحمودة لوقوعها بين طرفي إفراطٍ تفريط) [٣]

---

[٦] المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، تحقيق: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المكتبة العلمية ، بيروت ، ط٢ ، د.ت / ٢ : ٦٥٨

[٧] أدب الكاتب، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، السكوفي ، المروزي ، الدينوري، ت ٢٧٦ هـ ، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد ، مكتبة السعادة – مصر ، ط٤ ، ١٩٦٣/ ٣٨٠ ، ينظر : خزانة الأدب / ١١ : ٣٤٥

[١] المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ت ٤٥٨هـ ، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ٢٠٠٠م / ٨ : ٥٩٤ .

[٢] لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري ، ت ٧١١ هـ ، دار صادر – بيروت، ط١ ، د.ت / ٧ : ٤٢٧ .

[٣] الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٩هـ. ١٩٩٨م. / ١ : ٩٣٨ .

وجاء في القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [٤] أي : (وسط الطريق وقصده) [٥]

وقوله تعالى : ﴿ فَٱطَّلَعَ فَرَءَاهُ فِي سَوَآءِ ٱلْجَحِيمِ ﴾ [٦] أي : (وَسَطُه)[٧]

وقوله تعالى : ﴿ وَٱهْدِنَآ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلصِّرَٰطِ ﴾ [٨] أي : (أعدله وخيره) [٩]

فإن الوسطية لا تعني نقطة وسط فاصلة بين طرفين ، وإنما تعني خير الأمور وأعدلها .

لذلك فإن الاعتدال هو : (الاستقامة ، ويُقال عدلته فاعتدل ، أي قومته فاستقام ، وكل مثقف معتدل) [١٠]

وقال الفيومي [١]: (العدل : القصد في الأمور ، وهو خلاف الجور ، والتعادل : التساوي ، والعدالة : صفة توجب مراعاتها الاحتراز عما يخل بالمروءة) [٢]

---

[٤] سورة البقرة ، الآية (١٠٨)

[٥] التبيان في تفسير غريب القرآن، شهاب الدين أحمد بن محمد الهائم المصري، تحقيق: فتحي أنور الدابلوي ، دار الصحابة للتراث بطنطا ، مصر ،ط١ ، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م / ١ : ٣٢٧ .

[٦] سورة الصافات ، الآية (٥٥)

[٧] غريب القرآن، أبو بكر محمد بن عزيز السجستاني،ت ٣٣٠هـ ، تحقيق: محمد أديب عبد الواحد جمران ، دار قتيبة - ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م/ ١ : ٢٦٧ .

[٨] سورة ص ، الآية (٢٢)

[٩] جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر،ت ٣١٠ ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٥م . / ٢٣ : ١٤٨ .

[١٠] تهذيب اللغة ، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري ، ت ٣٧٠هـ ، تحقيق: محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط١ ، ٢٠٠١ م / ٢ : ١٤٢ ، ينظر : المطلع على أبواب الفقه / المطلع على أبواب المقنع، محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي أبو عبد الله ، تحقيق: محمد بشير الأدلبي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ،١٤٠١ – ١٩٨١ / ١ : ٨٨ .

[١] هو أحمد بن محمد الفيومي ثم الحموي ، نشأ بالفيوم واشتغل ومَهَرَ وتميز وجمع في العربية عند ابي حيان ثم ارتحل الى حماة فقطنها ، ولما بنى الملك المؤيد إسماعيل جامعَ الدهشة قرره في خطاباته ، وكان فاضلاً عارفاً باللغة والفقه ، توفي سنة ٧٧٠هـ . ينظر : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني ، ت ٨٥٢هـ ، مراقبة:محمد عبد المعيد ، مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، ط٢ ، ١٣٩٢ هـ / ١ : ٣٧٢ .

وأخيراً بيَّنَ الكفوري أن الاعتدال هو : (توسط حالٍ بين حالين في كَمٍّ وكيف ، وكل ما تناسب فقد اعتدل ، وكل ما أقمته فقد اعتدل) [٣]

وبناءً على ما تقدم فالوسطية الشرعية هي الاعتدال في العبادة والاعتقاد والاخلاق والأعمال والمعاملات .

مما يؤكد أنَّ ديننا الإسلامي الحنيف دين وسط في شتى مجالات الحياة ، ودين معتدل لا يحمل إفراطاً ولا تفريطاً ولا شذوذاً ، مهمتُهُ هداية الخلق الى طريق الحق ، واستئصال شأفة الجاهلية من القلوب ، وذلك بوسطية دعوته وطروحاته وأهدافه والنتائج التي يُحققها في المجالين الدنيوي والأُخروي ..

---

[٢] المصباح المنير ، الفيومي / ٢ : ٣٩٥.٣٩٦ .

[٣] كتاب الكليات ، الكفومي / ١٥٠ .

المطلب الثاني : الخوارج

أولاً : تعريف الخوارج

قال ابو عبد الله الرازي رحمه الله :ـ (هم فرقة متفقة على ان العبد يصير كافراً بالذنب ، وهم يكفرون عثمان وعلياً وطلحة والزبير وعائشة رضي الله عنه ويعظمون أبا بكر وعمر رضي الله عنه)(١)

ثانياً :ـ سبب تسميتهم

وعن سبب تسميتهم بالخوارج يقول ابن حجر العسقلاني : (سُمُّوا بذلك لخروجهم عن الدين ، وخروجهم على خيار المسلمين ، وأصل بدعتهم فيما حكاه الرافعي في الشرح الكبير أنهم خرجوا على عليٍّ رضي الله عنه حيث اعتقدوا أنه يعرف قتلةَ عثمان رضي اللهُ عنه ، ويقدر عليهم ، ولا يقتص منهم لرضاه بقتله ومواطأته إياهم)(٢)

ثالثًا :ـ فرق الخوارج

(افترقت الخوارج إلى فرق كثيرة ، فقيل ثمان عشرة فرقة) (٣)

(وقد أوصلها بعضهم إلى عشرين فرقة) (٤)

رابعاً :ـ قول الخوارج في مرتكب الكبيرة

بشكل عام يقول الأصفهاني : (الخوارج تزعم أنَّ المسلم يكفر بكبيرة يعملها) (٥)

---

(١) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين،محمد بن عمر بن الحسين الرازي أبو عبد الله،ت٦٠٦ هـ ، تحقيق: علي سامي النشار دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٢/ ٤٦ .

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، ت ٨٥٢ هـ ، تحقيق: محب الدين الخطيب ، دار المعرفة ، بيروت ،ط٢ ، ب.ت ./ ١٢ : ٢٨٣ .

(٣) منهاج السنة النبوية، أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس ،ت٧٢٨هـ ، تحقيق: د. محمد رشاد سالم ، مؤسسة قرطبة ، ط١ ، ١٤٠٦ ./ ٥ : ١١

(٤) الفرق بين الفرق ، عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي ابو منصور ، ت ٤٢٩ هـ ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ط٢ ، ١٩٧٧م / ١٧ ، ينظر: التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية ، طاهر بن محمد ابو المظفر الإسفراييني ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، عالم الكتب ، لبنان ، ط١ ، ١٤٠٣ هـ / ١٣٧

ولكنهم يختلفون في الحكم على مرتكب الكبيرة بالكفر كفر ملة ، أو كفر نعمة أو بالنفاق ، ويختلف القائلون بكفر المذنبين كفر ملة في تعيين سبب هذا الحكم ، ومتى يكون ، وذلك باختلاف المعاصي بين الصغائر والكبيرة ، وباختلاف مرتكبيها إذا كان من الخوارج حصراً أو من غيرهم ، وباختلاف أمره وإرادته بين الإصرار على الذنب أو الكبيرة أو عدمه .

وعلى هذه الأسس انقسم الخوارج في التكفير حسب فكر كل فرقة وهي كما يأتي :.

١ـ الأزارقة :

(اجتمعت الأزارقة على أنَّ من ارتكب كبيرةً من الكبائر كَفَرَ كفرَ مِلة خرج به من عن الإسلام جملةً ، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفار) [١]

وكذلك يقول الأشعري عنهم : (والأزارقةُ تقول أنَّ كل كبيرة كفر ، وأنَّ كل من ارتكب معصية كبيرة ففي النار خالداً مخلداً) [٢]

٢ـ العجاردة :

يبين الشهرستاني أن العجاردة كالأزارقة يكفرون أهل الكبائر فيقول في معرض تعداده لآرائهم : (ويكفرون بالكبائر) [٣]

ويؤكدُ ذلك عضد الدين الإيجي بقوله عن العجاردة : (ويكفرون أهل الكبائر كفر نعمة على قول أهل الاستقامة) [٤]

---

[٥] الحجة في بيان المحجة ، ابو القاسم إسماعيل ابم محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني ، ت ٥٣٥هـ ، تحقيق : محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي ، دار الراية ، السعودية ، ط٢ ، ١٤١٩هـ. ١٩٩٩م . / ٢ : ٤٠٩ .

[١] الملل والنحل ، محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني ، ت ٥٤٨هـ ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٤هـ / ١ : ١٢٢ .

[٢] مقالات الإسلاميين ، علي بن اسماعيل الأشعري ابو الحسن ، ت ٣٢٤هـ ، تحقيق : هلموت ريتر ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط٣ ، د.ت . / ٨٧ .

[٣] الملل والنحل ، الشهرستاني / ١ : ١٣٨ .

[٤] المواقف ، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي ، ت ٧٥٦هـ ، تحقيق : عبد الرحمن عميرة ، دار الجيل ، لبنان ، ط١ ، ١٤١٧هـ . / ٣ : ٧٠٠ .

٣ ـ المكرمية

هي من الفرق التي توافق الأزارقة في الحكم على مرتكب الكبيرة بأنه كافر ، إلا أنهم يختلفون عنهم في سبب كفره ، فعند المكرمية أن كفرَهُ ليس من حيث تركه للواجبات التي أمر الله بها أو ارتكابه للمحضورات بل من حيث أنه جهل حق الله عليه فلم يقدره حق قدره ، وذلك في كل كبيرة يرتكبها ، بينما الأزارقة فعندهم مرتكب الكبيرة كافر بسبب ما ارتكب من محضورات .

يقول الأشعري : (ومما تفردوا به أنهم زعموا أنَّ تارك الصلاة كافر وليس هو من قبل تركه الصلاة كفر ، ولكن من قبل جهله بالله سبحانه وتعالى ، وتلك الجهالة كفر لا بركوبه المعصية) [٥]

٤ـ الشراة :

(كلهم يكفرون أصحاب المعاصي ومن خالفهم في مذهبهم مع اختلاف أقاويلهم ومذاهبهم) [١]

٥ـ المُحَكِّمة الأولى

هـم الـذين يكفـرون أهـل الكبـائر وخيـار الصـحابة رضـوان الله علـيهم ، وكمـا يقـول البغـدادي : (فهذه قصة المحكمة الأولى وكان دينهم إكفار علي وعثمان وأصحاب الجمل ومعاوية وأصحابه) [٢]

٦ ـ النجدات :

(زعموا أنَّ من نظر نظرةً صغيرةً أو كذب كذبةً صغيرة ، ثمَّ أصرَّ عليها فهو مشرك ، وأنَّ من زنى وشرب الخمر غير مصر فهو مسلم) [٣]

---

[٥] مقالات الإسلاميين ، الأشعري / ١٠٠.

[١] التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع ، ابو الحسن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملطي الشافعي ، ت ٣٧٧هـ ، تحقيق : محمد زاهر بن الحسن الكوثري ، المكتبة الأزهرية للتراث ، مصر ، ط١ ، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م . / ٤٧ .

[٢] الفرق بين الفرق ، البغدادي / ١ : ٦١ .

[٣] مقالات الإسلاميين ، الأشعري / ٩١ .

بل فَصَّلُوا الأمرَ بالنسبة لمرتكبي الذنوب إذا كانوا من موافقيهم أو مخالفيهم ، وهو أنَّ مرتكب الكبيرة إذا كان منهم فهو غير كافر بل هو من أهل الولاية ، وإذا كان من مخالفيهم فهو كافر من أهل النار ، ثُمَّ زَعَمُوا أنَّ موافقيهم إنْ عذبهم الله تعالى فلعله يعذبهم بذنوبهم في غير نار جهنم ثم يدخلهم الجنة .

قال الأشعري : (وتولوا أصحاب الحدود والجنايات من موافقيهم ، وقالوا : لا ندري لعل الله يعذب المؤمنين بذنوبهم ، فإن فعل فإنَّما يعذبهم في غير النار بقدر ذنوبهم ، ولا يخلدهم في العذاب ثم يدخلهم الجنة) [٤]

وقال ابن حزم عنهم : (وقالوا أنَّ أصحاب الكبائر منهم ليسوا كفاراً ، وأصحاب الكبائر من غيرهم كفار) [٥]

هذا فيما يخص ارتكاب الكبائر ، أما فيما يخص الصغائر فلا يكفرون بها كما قال عنهم الجيطالي : (وقالت النجدية : الكبائر كلها شرك ، وأما الصغائر فلا .) [٦]

٧- الحسينية :

وهم من إباظية المغرب يرجئون الحكم في موافقيهم ، وأما مخالفوهم المرتكبون للكبائر فهم عندهم مشركون وهذا ما جاء به الأشعري قائلاً : (يقولون بالإرجاء في مواقفهم خاصة كما حُكِيَ عن النجدات ، ويقولون فيمن خالفهم انهم بارتكاب الكبائر كفارٌ مشركون) [١]

٨ ـ الصغيرية :

قال الأشعري : (ومن قول الصغيرية وأكثرِ الخوارج أنَّ كلَّ ذنبٍ مغلظ كفر ، وكل كفرٍ شرك ، وكل شركٍ عبادةٌ للشيطان)[٢]

٩ ـ البيهسية :

---

[٤] المصدر نفسه

[٥] الفصل في الملل والأهواء والنحل ، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري ابو محمد ، ت ٥٤٨هـ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط١، د.ت. / ٤: ١٤٥

[٦] قواعد الإسلام ، الإمام ابو طاهر اسماعيل بن موسى الجيطالي ، ت ٧٥٠ هـ ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، ط١ ، د.ت./٣٧

[١]مقالات الإسلاميين ، الأشعري / ١١٩ .

[٢] المصدر نفسه / ١١٨ .

يرون أن أهل الذنوبِ مشركون من جهل الدين إلا في ذنبٍ لم يحكم الله فيه بتغليظ فاعلهِ فهذا مغفورٌ له ، والتائبون من الذنوب في مواضع الحدود المقرون على أنفسهم بارتكابها هؤلاء مشركون أيضاً لأنَّ الحدود عندهم لا تقع إلا على كافر معلوم الكفر ، وبإقرارهِ وتوبته علم كفره حين ذاك ، وهذا أمرٌ غريب جداً " !

قال الأشعري : (قالت البيهسية : الناس مشركون بجهل الدين ،مشركون بمواقعة الذنوب وإن كان الذنب لم يحكم الله فيه حكماً مغلظاً ولم يوقفنا على تغليظه فهو مغفور ، ولا يجوز أن يكون أخفى أحكامه عنَّا في ذنوبنا ، ولو جاز ذلك الشرك ، وقالوا : التائب في موضع الحدود وفي موضع القصاص ، والمقر على نفسه يلزمه الشرك إذا أقرَّ من ذلك بشئ إلا على كل كافر يشهد عليه بالكفر عند الله) [٣]

---

[٣] المصدر نفسه / ١١٧ .

المطلب الثالث : المرجئة

أولاً : تعريف المرجئة في اللغةِ والاصطلاح

١. المرجئة في اللغة : يُراد من الإرجاء معنيين :.

المعنى الأول : قال ابن السكيت : (التأخير) (١)

ودليله قوله تعالى : ﴿ وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾(٢) أي: (مؤخرون ، يُقال أرجأت الأمر ، أي أخرته ، وقد حُكِي أرجيت) (٣)

وقال ابن منظور : (الإرجاء : التأخير ، ومنه سُمِّت المرجئة ، يُقال : رجل مرجئ ، والنسبة إليه مرجئي ، والمرجئة على وزن المرجعة بصيغة الفاعل ، من أرجأ الأمر وأرجيته إذا أخرته ، وقُرِأ أرجهِ وأرجئه) (٤)

المعنى الثاني : إعطاء الرجاء

وهو ما بينه الشهرستاني بقوله : (الإرجاء على معنيين ، أحدهما : بمعنى التأخير ... والثاني :إعطاء الرجاء) (٥)

وظاهر هذا المعنى يدل على : (أنهم كانوا يقولون لا تضر مع الإيمان معصية ،كما لا تنفع مع الكفر الطاعة) (٧)

٢. المرجئة : اصطلاحا .فرقة من المسلمين اختلفت الآراء في تعريفها وكما يأتي :.

أ . هم من أَخَّرَ العملَ عن مسمى الإيمان .

قال البغدادي : (سُمَّوا مرجئة لأنهم أخروا العملَ عن الإيمان) (٨)

---

(١) تهذيب إصلاح المنطق ، ابن السكيت يعقوب بن اسحاق ، ت ٢٤٤هـ ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٥٦م . / ١ : ١٤٦

(٢) سورة التوبة ، الآية (١٠٦)

(٣) معاني القرآن ، ابو جعفر أحمد بن محمد بن اسماعيل النحاس ، ت ٣٣٨هـ ، تحقيق : محمد علي الصابوني ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ط١ ، ١٤٠٩هـ / ٣ : ٢٥١ .

(٤) لسان العرب ، ابن منظور / ١ : ٨٤ .

(٥) الملل والنحل ، الشهرستاني / ١ : ١٣٩ .

(٧) المصدر نفسه .

(٨) الفرق بين الفرق ، البغدادي / ١٩ .

ب . هم من أخر صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة .

قال الشهرستاني: (الإرجاءُ : هو تأخير حكمِ صاحبِ الكبيرةِ الى يوم القيامة ، فلا يُقضى عليه بحكم ما في الدنيا من كونهِ من أهل الجنة أو من أهل النار ، فعلى هذا فإنَّ المرجئة والوعيدية فرقتان متقابلتان)[٩]

ج . هم من فضلوا أبا بكر وعمر على علي بن أبي طالب رضي الله عنهم جميعاً .

قال الشهرستاني: (الإرجاءُ : تأخير علي رضي الله عنه عن الدرجة الأولى إلى الرابعة ، فعلى هذا المرجئةُ والشيعة فرقتان متقابلتان) [١]

خلاصة التعاريف : بعد بيان هذه التعاريف التي اختلفت بحسب ما جاء به كل فريق من المرجئة على تعدد فرقاها وشيوخها ، يتضح لنا أنَّ المرجئة قد تأثرت بتيار سياسي من ناحية ، وتيار ديني من ناحية أخرى ، وبالتالي كان العامل السياسي سبباً كبيراً أدى الى بلورت هذه الفرقة دينياً وسياسياً .

ثالثاً : قول المرجئة في مرتكب الكبيرة .

خالفت المرجئةُ الخوارجَ الذين حكموا على مرتكب الكبيرة بالكفر المطلق فخرجتْ بِرأيٍ ثانٍ ألا وهو ثبات إيمان مرتكب الكبيرة فقالوا ما يأتي :

١. إنَّ مرتكب الكبيرة مؤمن .

قال الأصبهاني : (وقالوا ان مرتكب الكبيرة مؤمن ، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص) [٢]

وعى هذا فإن ما يرتكبه المسلم من كبائر لا يتنافى مع إيمانٍ في قلبه ، لأنَّ الإيمان عندهم : هو : (التصديق بالقلب واللسان)[٣] فقط ، فأخرجوا العمل من مسمى الإيمان ، وعلى هذا أيضاً هم يزعمون أنه : (لا يضر مع الإيمان معصية ، وأنَّ اللهَ لا يعذبُ الفاسقين من هذه الأمة) [٤]

٢. إن مرتكب الكبيرة بيد الله وحده فلم يقطعوا بحكم معين على مرتكبها بل : (أرجأت . أي المرجئة . أمرَهُ الى الله ، فإن شاء غفر له وإن شاء عذبه)[٥]

---

[٩] الملل والنحل ، الشهرستاني / ١ : ١٣٩ .

[١] المصدر السابق / ١ : ١٣٩ .

[٢] الحجة في بيان المحجة ، الأصبهاني / ٢ : ٤٠٩ .

[٣] الفرق بين الفرق ، البغدادي / ١٩٣ .

[٤] اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، الرازي / ١ : ٧٠ .

وقد استدلوا على هذا الرأي بِأنَّ الكبيرة لا تخرج العبدَ من الإيمان ، وأنه لا يرفع الكبيرة بما وردَ في القرآن الكريم من آيات أولُها رجال المرجئة ، حسب ما يريدون ، ومن هذه الحجج قوله تعالى :﴿ فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُۖ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ ﴾[٦]

فأصحاب الكبائر عندهم ليسوا من الكفار الذين يشملهم الوعيد في هذه الآية وفي غيرها ، وأنَّ العذابَ والهلاك لمن سولت له نفسه التكذيب من الكافرين .

واستدلوا بآيات أُخر منها قوله تعالى : ﴿ مَّا يَفۡعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمۡ إِن شَكَرۡتُمۡ وَءَامَنتُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ [١]

ووجه استدلالهم يوضحه الرازي في كتابه الأربعين قائلاً : (وجه استدلالهم انه لا منفعة لله تعالى في أن يعذبكم أيها المؤمنون إن شكرتم وآمنتم ، إذ ذلك لا يزيد في ملكه شيئاً وإن تركه لا ينقص من سلطانه وعزته شيئاً ، وبما أنَّ الله الحكيم غنيٌ عنكم فلا يعذبكم) [٢]

والحقيقة هي أنه لا مجال للمرجئة للاستدلال بهذه الآية لاحتمال كون الخطاب للمنافقين .

قال الرازي : (والجواب بأنَّ صاحب الكبيرة لا يقطع بأنَّ الله يعفو عنه لا محالة ، فكان الخوف والحزن أصلاً قبل إظهار العفو) [٣]

قال التفتازاني : (ومن أدلتهم أنَّ الخلود في النار من أعظم العقوبات وقد جعل جزءاً للكفر الذي هو أعظم الجنايات ، فلو جاز به غير الكافر كان زيادة على قدر الجناية ، فلا يكون عدلاً .)[٤]

---

[٥] شرح العقائد النسفية ، مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني ، ت ٧٩١هـ ، مطبعة محمد وأولاده ، الدقي ، مصر ، ط٢ ، ١٨٥٣م / ٧٠ ، ينظر : أصول الدين ، محمد بن عبد الكريم البرذوي ، ت ٦٠٠هـ ، تحقيق : هاتربيتر لنسن ، مطبعة دار إحياء الكتب العربية ، الناشر عيسى البابي الحلبي وأولاده ، القاهرة ، ١٣٨٣هـ / ٢ : ١٣١ .

[٦] سورة البقرة ، الآية (٢٤)

[١] سورة النساء ، الآية (١٤٧)

[٢] الأربعين في أصول الدين ، الإمام محمد بن عمر الرازي ، ت ٦٠٦هـ ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الكن ، الهند ، ط١ ، ١٣٥٢هـ / ٢٩٣ .

(٣) التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي ، ت ٦٠٤هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م . /٦ : ١٣٢ .

[٤] شرح العقائد النسفية ، التفتازاني / ١٥٠ .

وهكذا يتضح أنَّ المرجئة لم تصرح بحكم على مرتكب الكبيرة ، وإنما وضعته تحت المشيئة الإلهية ، مع تأكيدها بِأنه لا يخلد بالنار ، وأنَّ إيمانه ثابت لا يتغير بفعل الكبائر .

المطلب الرابع / المعتزلة

أولاً : المعتزلة لغةً :

من عَزَلَ ، أي : (عزلتُ الشئ ، نحيتُهُ ورأيته في معزل ، أي : في ناحية عن القوم ، والعزلة الاعتزال نفسه) (١)

وقال ابن فارس : (العين والزاي واللام أصلٌ صحيح يدل على تنحية وإمالة ، تقول : عزل الإنسان الشئ يعزله إذا نحاه في جانب ، وهوبمعزل ، وفي معزل عن أصحابه ، أي : في ناحيةٍ عنهم) (٢)

٢. المعتزلة اصطلاحاً : (أصحاب واصل بن عطاء الغزال ، اعتزل عن مجلس الحسن البصري)(٤)

قال البغدادي : (افترقت المعتزلة فيما بينها الى عشرين فرقة ،كل فرقة منا تكفر الثانية) (٥)
ولكنهم جميعاً اتفقوا على مسألة مهمةٍ من مسائل العقيدة كما يبين الرازي هذا قائلاً : (إنَّ المعتزلة كلهم متفقون على نفي صفات الله تعالى من العلم والقدرة ، وعلى أنَّ القرآن محدث ومخلوق ، وأنَّ اللهَ تعالى ليس خالقاً لأفعال العباد) (٦)

ثانياً : قولهم في مرتكب الكبيرة

١. أصل مقولتهم (المنزلة بين المنزلتين)

نقل الإمام التهانوي قصةَ سبب هذه المقولة قائلاً : (دخل رجلٌ على الحسن البصري فقال : يا أمام الدين ، ظهر في زماننا جماعةٌ يكفرون صاحب الكبيرة ، يعني الخوارج ، وجماعةٌ أخرى يُرجُون الكبائر ويقولون : لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة ، فكيف تحكم لنا أن نعتقد ذلك ؟ فتفكر الحسن ، وقبل أن يجيب قال واصل بن عطاء : أنا لا أقول ان صاحب الكبيرة مؤمن مطلقاً ولا كافر مطلقاً ، بل في منزلة بين المنزلتين ، وقال : إذا مات مرتكب الكبيرة بلا توبة خُلِّدَ في

---

(١) العين ، الخليل بن أحمد الفراهيدي، ت ١٧٥ هـ ، تحقيق: د مهدي المخزومي و د. إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال، مصر ، ب.ت / ١ : ٣٥٣ .

(٢) مقاييس اللغة ، ابن فارس / ٤ : ٣٠٧ .

(٤) التعريفات ،علي بن محمد بن علي الجرجاني ، ت ٨١٦هـ ، تحقيق: إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٣هـ / ٢٨٢ .

(٥) الفرق بين الفرق ، البغدادي / ٩٣ .

(٦) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، الرازي / ٣٨ .

النار ، إذ ليس في الآخرةِ إلا فريقان : فريقٌ في الجنة ، وفريقٌ في السعير ، لكن يُخَفف عليه ويكون دركه في دركات الكفار ، واعتزل يقرر ما ذهب إليه) (٧)

ويعلل هذه المقولة الإمام الرصاص حيث يبين سبب عدم تسمية مرتكب الكبيرة مؤمناً أو كافراً بقولِه : (لأنهم لو كانوا كفاراً لما جاز دفنهم في مقابر المسلمين ، ولا مناكحتهم ولا موارثتهم ، فلما علمنا أنَّ ذلك كله جائز ، دلَّ ذلك على أنه لا يجوز أن يسموا كفاراً ولا مؤمنين ، لأنَّ المؤمن في الشريعة يجب مدحُهُ وتعظيمه ، والفاسق لا يجب مدحه ولا تعظيمه ، فلا يجوز أن يسمى مؤمناً ، فلم يبق إلا أنهم يسمون فساقا ، ولا يجوز أن يطلق عليهم الكفر ولا الإيمان)(١)

٢. الدليل :

أ . الدليل على أنَّ صاحب الكبيرة لا يسمى مؤمناً .

يستدل القاضي عبد الجبار على هذا قائلاً : (إنه قد ثبت أن المسلم يستحق بارتكاب الكبيرة الذم والاستخفاف والإهانة ، وثبت أن اسم المؤمن صار بالشرع اسماً لمن يستحق الثواب العظيم والمدح والموالاة ، فإذا ثبت هذان الأصلان ، فلا إشكال في أنَّ صاحب الكبيرة لا يجوز أن يسمى مؤمنا) (٢)

ب . الدليل على أنَّ صاحب الكبيرة لا يسمى كافراً :

قال الإمام يحيى بن حمزة : (وأما أنه لا يسمى كافراً فلوجهين أولهما : لأنَّ ذلك مخالف لإجماع الصحبة ، لأنهم كانوا يقيمون الحدود على الفساق ولم يقتلوهم ، ولا حكموا بردتهم ، وكانوا بدفنة ونهم في مقابر المسلمين ، مع إجماعهم أنَّ الكافر لا يكون كذلك ، وثانيهما فكان لا يلزم في الرامي لزوجته أن تبين امرأته بنفس الرمي ، وألا يحتاج إلى اللعان وحكم الحاج ، لأنه إن كان صادقاً في رميها كانت امرأته كافرة فتبينُ منه ، وإن كان كاذباً فإنه يصير كافراً فتحصل البينونة أيضاً .) (٣)

---

(٧) كشاف اصطلاحات الفنون ، الإمام محمد بن علي بن علي التهانوي ، ت ١٢٦٢هـ ، تحقيق:أحمد حسن بسبح ، دار الكتب العلمية ، ط١ ،١٩٩٨م/ ٢ : ١٥٧٤

(١) مصباح العلوم في معرفة الحي القيوم ، الإمام أحمد بن الحسن الرصاص ، تحقيق : د. عبد الفتاح أحمد فؤاد ، مطبعة الأسكندرية ، مصر ، ط١ ، ١٩٨٩م . / ٣٨٥ .

(٢) شرح الأصول الخمسة ، القاضي عبد الجبار المعتزلي ، تعليق: الامام احمد بن الحسين بن هاشم ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط٣ ، ١٤١٦هـ . / ٧١٢ .

(٣) المعالم الدينية في العقائد الإلهية ، يحيى بن حمزة ، تحقيق : سيد مختار محمد ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ١٩٨٨م / ٢ : ٢١٣.

فعند المعتزلة وبعد إثبات هتين المقدمتين فالنتيجة النهائية هو المزلة بين المنزلتين .

المطلب الخامس : أهل السنة والجماعة

أولاً : تعريف السنة :

أ . السنة لغةً : (هي الطريقة التي سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرَ بها) [(١)]

وقال القاضي عبد النبي : (هي الطريقة ، مرضية أو غير مرضية)[(٢)]

ب . السنة شرعاً : (هي الطريقة المسلوكة الجارية في الدين من غير افتراض ولا وجوب ، سواء سلكها الرسول عليه الصلاة والسلام أو غيرُهُ ممن هو علم في الدين ، ولابد من الاتباع بالسنة ، لأنه قد ثبت بالدليل أنَّ الرسول عليه الصلاة والسلام متبع فيما سلك من طريقة الدين وكذا الصحابة رضي الله عنهم بعده صلى الله عليه وسلم) [(٣)]

وقال الجرجاني : (هي الطريقة المسلوكة في الدين من غير افتراض وجوب ، فالسنة ما واظب النبي صلى الله عليه وسلم عليها) [(٤)]

ثانياً : معنى أهل السنة .

أما قولنا أهل السنة ففيه إضافة لأهل ، أي : أصحاب أو اتباع و (أهل المذهب من يدين به ، وأهل الأمر ، ولاتُهُ ، وأهل البيت : سكانُهُ) [(٥)]

ولما سُئل الإمام مالك عن اهل السنة قال : (هم الذين ليس لهم لقب يعرفون به ، لا جهمي ولا رافضي ولا قدري) [(٦)]

[(١)] مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، ت ٥٤٤ هـ ، دار المعرفة ، بيروت ، ط١ . ب.ت ./ ٢ : ٢٢٣ .

[(٢)] دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، تحقيق: عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص ، دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت ، ط١ ،١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م ./ ٢ : ١٣٣ .

[(٣)] المصدر نفسه .

[(٤)] التعريفات ، الجرجاني / ١٦١ .

[(٥)] المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ، ت ٤٥٨هـ ، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط١ ، ٢٠٠٠م ./ ٤ : ٣٥٥ .

قـال اللالكـائي في قولـه تعـالى : ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾(٧) (فأهـل البـدع والضـلالات)(٨)

وفي قولـه تعـالى : ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ (١) (فأهـل السنة والجماعة وأولوا العلم) (٢)

وقال سفيان الثوري رحمه الله : (استوصوا بأهل السنة خيراً ، فإنهم غرباء) (٣)

ثالثاً : قول أهل السنة في مرتكب الكبيرة :

أهل السنة والجماعة وسط بين الخوارج والمرجئة والمعتزلة ورأيهم مستند الى أدلة قطعية لا ظنية ولا عقلية محضة .

قال أبو بكر الإسماعيلي : (اتفق أهل السنة على أنَّ أحداً من أهل التوحيد ومن يصلي الى قبلة المسلمين ، لو ارتكب ذنباً أو ذنوباً كثيرة ، صغائر أو كبائر مع الإقامة على التوحيد لله والاقرار بما التزمه وقبله عن الله ، فإنه لا يكفر به ويرجون له المغفرة ، قال تعالى :﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ ﴾(٤) .) (٥)

---

(٦) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ، الإمام ابو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، د.ت . / ٣٥ .

(٧) سورة آل عمران ، الآية (١٠٦) .

(٨) اعتقاد أهل السنة ، هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي ابو القاسم ، ت ٤١٨هـ ، تحقيق : د.أحمد سعد حمدان ، دار طيبة ، الرياض ، ط١، ١٤٠٢هـ . / ٦٤ .

(١) سورة آل عمران ، الآية (١٠٧) .

(٢) اعتقاد اهل السنة ، اللالكائي / ١ : ٧٢ .

(٣) مفتاح الجنة ، عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي ، ت ٩١١هـ ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، ط٣ ، ١٣٩٩هـ . / ٦٥ .

(٤) سورة النساء ، الآية (٤٨)

(٥) اعتقاد إئمة الحديث ، ابو بكر أحمد بن ابراهيم الاسماعيلي ، ت ٣٧١هـ ، تحقيق : محمد بن عبد الرحمن الخميس ، دار العاصمة ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٢هـ . / ٦٤ .

وأكد ذلك الإمام الآمدي قائلاً : (وقال أهل السنة : إنَّ مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان بسبب معصيته وفسقه ، فهو مؤمن مع وجود العصيان منه ، ثم هو يدخل الجنة ولا يخلد في النار وإن دخلها يعذب فيها على قدر معصيته)[٦] وأخيراً يقول ابن أبي العز الحنفي : (إنَّ أهل السنة والجماعة كلهم متفقون على أنَّ مرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً ينقل عن الملة بالكلية كما قالت الخوارج إذ لو كفر كفراً ينقل عن الملة لكان مرتداً يُقتل على كل حال ، ولا يُقبل عفو ولي القصاص ، لا تجري الحدود في الزنا والسرقة وشرب الخمر)[٧]

ويكمل ابن ابي العز قائلاً : (وهذا القول معلوم بطلانه وفساده بالضرورة من دين الإسلام ومتفقون على انه لا يخرج من الإيمان والإسلام ، ولا يُدخل في الكفر ، إذ جعل الله مرتكب الكبيرة من المؤمنين . قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ﴾[٨]
فلم يخرج القاتل من الذين آمنوا)[٩]

وقد استدل أهل السنة على ثبوت الإيمان لمرتكب الكبيرة بأدلة قطعية منها قوله تعالى : ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾[١] (فقد وصفهم بالأخوة والإيمان وأمرنا بالإصلاح بينهم)[٢]

---

[٦] إبكار الأفكار في أصول الدين ، ابو الحسن علي بن محمد الآمدي ، ت ٦٣١هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٤هـ / ٢: ٢٧٩ .

[٧] شرح العقيدة الطحاوية ، الإمام القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي ، ت ٧٩٢هـ ، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي و شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ناشرون ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٦هـ / ٣٦٠ .

[٨] سورة البقرة ، الآية (١٧٨) .

[٩] شرح العقيدة الطحاوية ، ابن ابي العز / ٣٦١ .

[١] سورة الحجرات ، الآيتان (٩ . ١٠)

[٢] مجموع الفتاوى ، ابن تيمية / ٧ : ٢٦٢ .

خلاصة قول أهل السنة

إن المسلم الذي يرتكب الكبائر أو الصغائر مع إقراره التام بتوحيد الله تبارك وتعالى ، والتزامه بشهادة ألا إله إلا الله ، محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يبقى مسلماً مؤمناً من أهل القبلة في الدنيا ، فإن تاب وأصلح فهو أخٌ للمؤمنين في دينهم وإيمانهم . وأما إذا لم يتب فأمره الى الله تعالى إن شاء عذبه بذنبه ، وإن شاء رحمه برحمته جلَّ جلاله ، وشفاعة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، فيتوب عليه أو يخرجه من النار الى الجنة ، فلا يخلد في النار إلا من كفر بالله تعالى ومات على هذا الكفر خلافاً للمعتزلة الذين قالوا بأنه في المنزلة بين المنزلتين ، أي : بين الكفر والإيمان ، ومع ذلك يخلد في النار إن لم يتب ، وعلى عكس الخوارج الذين قالوا بكفره ، مع اتفاق الجميع على أنه إن تاب توبةً نصوحاً فقد نجا بإذن الله تعالى .

الخاتمة وأهم النتائج

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه . أما بعد :

فقد تعرضتُ في هذا البحث المبارك بشكلٍ مباشر الى مشكلة مرتكب الكبيرة ، وبينتُ حقيقة الخلاف فيها ، حتى توصلتُ الى أهم ما استخلصته من نتائج ، وهي كما يأتي :

١ . إنَّ من أخطر ما يواجهه المسلمون منذ زمن الصحابة رضي الله عنهم، هي المسائل العقائدية لما لها من الأثر البالغ في تغيير مسار الفرد المسلم ، بل وانحداره الى أفكار هدامة ، تودي به الى الهلاك في الدنيا والآخرة ، فما علينا إلا التيقظ لكل فكر متوجه إلينا والاستمساك بالقرآن العظيم والسنة وأقوال أهل العلم والعرفان ، واتخاذ الوسطية منهجاً لحياتنا على جميع جوانبها .

٢. إنَّ منهج الوسطية لا يعني الوقوف على نقطة فاصلة بين طرفين وإنما يعني التزام خير الأمور وأعدلها ، ومن ذلك الاعتدال في العبادة والاعتقاد والأخلاق والمعاملات .

٣ـ الخوارج : أول فرقة غير مسار الفكر الإسلامي ، وخرجت على الدين ، والتزمت خطاً متطرفاً في مسألة ارتكاب الكبائر ، حيث حكموا على مرتكب الكبيرة بالكفر المحظ ، وقد افترقت هذه الفرقة الى عشرين فرقة على القول الراجح .

٤ـ ظهرت فرقة المرجئة كرد واضح على الخوارج ، إلا أنهم تساهلوا بشكل مفرط ، فأخروا العمل عن مسمى الإيمان ، وأخروا حكم صاحب الكبيرة الى يوم القيامة ، وأنه مؤمن خالص ، وإيمانه كإيمان ابي بكر وعمر ، وهم الذين أخروا علياً رضي الله عنه عن الدرجة الأولى إلى الرابعة فأصبحت المرجئة فرقة متقابلة ضد الشيعة .

٥. بزغ نجم المعتزلة عند اعتزالهم مجلس الحسن البصري رحمه الله تحت راية واصل بن عطاء الذي قال بِأنَّ مرتكب الكبيرة لا كافرٌ ولا مؤمنٌ ، وإنما هو في منزلة وسط بين الكفر والإيمان وأنه خالد في نار جهنم .

٦ـ أهل السنة والجماعة .. هذين التزموا سنة النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، فلم يتسموا باسم فرقة من هذه الفرق ولا غيرها ،لذلك كانوا ولازالوا ينتهجون المنهج الوسط والطريق السليم في مسائل العقيدة بشكل عام ، وفي مسألة مرتكب الكبيرة بشكل خاص ، وكان قولهم في هذا الموضوع أنَّ مرتكب الكبيرة مسلمٌ فاسق لم يخرج بمعصيته من دين الإسلام ، وليس مؤمناً كامل الإيمان ، بل مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ، وحكمه حكم سائر المسلمين في عصمة الدم والمال وكل الأحوال في الحياة الدنيا .

٧ . يتضح أيضاً أنَّ وسطية أهل السنة والجماعة في الآخرة ، فالخوارج والمعتزلة يقطعون بدخول أهل الكبائر النار ، ويقولون هم خالدون مخلدون فيها ، والمرجئة يقطعون بدخولهم الجنة ابتداءً ، ويزعمون أنهم لا تمسهم النار أبداً ، وأما أهل السنة والجماعة فيعتقدون أنَّ أهل الكبائر تحت مشيئة الله ، إن شاء

عذبهم بعدلِه ، وإن شاء غفر لهم بفضلهِ ، وأن من دخل النار منهم فإنه لا يخلد فيها ، بل لابد من خروجه منها ودخوله الجنة .

٨. وهكذا نصل الى أنَّ الوسطية والاعتدال وعدم التطرف في الرأي والرأي الآخر ، سمةُ أهلِ الحق ، وهم أهل السنة والجماعة وأتباع المذهب الراجح وأنصار الفرقة الناجية في الدنيا والآخرة.

المصادر

١ـ ابكار الأفكار في أصول الدين ، ابو الحسن علي بن محمد الآمدي ، ت ٦٣١هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٤هـ

٢ـ الأربعين في أصول الدين ، الإمام محمد بن عمر الرازي ، ت ٦٠٦هـ ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الكن ، الهند ، ط١ ، ١٣٥٢هـ .

٣ـ أصول الدين ، محمد بن عبد الكريم البرذوي ، ت ٦٠٠هـ ، تحقيق : هاتربيتر لنسن ، مطبعة دار إحياء الكتب العربية ، الناشر عيسى البابي الحلبي وأولاده ، القاهرة ، ١٣٨٣هـ .

٤ـ اعتقاد أهل السنة ، هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي ابو القاسم ، ت ٤١٨هـ ، تحقيق : د.أحمد سعد حمدان ، دار طيبة ، الرياض ، ط١، ١٤٠٢هـ .

٥ . اعتقاد إئمة الحديث ، ابو بكر أحمد بن ابراهيم الاسماعيلي ، ت ٣٧١هـ ، تحقيق : محمد بن عبد الرحمن الخميس ، دار العاصمة ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٢هـ .

٦. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين،محمد بن عمر بن الحسين الرازي أبو عبد الله،ت٦٠٦ هـ ، تحقيق: علي سامي النشار دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٢ .

٧ـ أدب الكاتب، تأليف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، السكوفي ، المروزي ، الدينوري، ت ٢٧٦ هـ ، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد ، مكتبة السعادة – مصر ، ط٤ ، ١٩٦٣.

٨ . الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ، الإمام ابو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، د.ت .

٩ . بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، ت ٩١١هـ ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ،المكتبة العصرية – لبنان ، ط٢ ، د .ت .

١٠ـ تاج العروس من جواهر القاموس، تأليف: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تحقيق: مجموعة من المحققين ، مكتبة الآداب ، القاهرة ، ط١ ، ١٤١٧ هـ .

١١ـ التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية ، طاهر بن محمد ابو المظفر الإسفراييني ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، عالم الكتب ، لبنان ، ط١ ، ١٤٠٣ هـ .

١٢ . التبيان في تفسير غريب القرآن، شهاب الدين أحمد بن محمد الهائم المصري، تحقيق: فتحي أنور الدابلوي ، دار الصحابة للتراث بطنطا ، مصر ،ط١ ، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م .

١٣ . التعريفات ،علي بن محمد بن علي الجرجاني ، ت ٨١٦هـ ، تحقيق: إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٣هـ

١٤ . تهذيب إصلاح المنطق ، ابن السكيت يعقوب بن اسحاق ، ت ٢٤٤هـ ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٥٦م .

١٥ . تهذيب اللغة ، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري ، ت ٣٧٠هـ ، تحقيق: محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط١ ، ٢٠٠١ م .

١٦ . جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر،ت ٣١٠ ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٥م .

١٧ . الحجة في بيان المحجة ، ابو القاسم إسماعيل ابم محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني ، ت ٥٣٥هـ ، تحقيق : محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي ، دار الراية ، السعودية ، ط٢ ، ١٤١٩هـ . ١٩٩٩م .

١٨ـ خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق: محمد نبيل طريفي/اميل بديع اليعقوب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٩٩٨م .

١٩ . الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني ، ت ٨٥٢هـ ، مراقبة:محمد عبد المعيد ، مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند ، ط٢ ، ١٣٩٢ هـ .

٢٠ . دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، تحقيق: عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص ، دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت ، ط١ ،١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م .

٢١ . شرح الأصول الخمسة ، القاضي عبد الجبار المعتزلي ، تعليق: الامام احمد بن الحسين بن هاشم ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط٣ ، ١٤١٦هـ .

٢٢ . شرح العقائد النسفية ، مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني ، ت ٧٩١هـ ، مطبعة محمد وأولاده ، الدقي ، مصر ، ط٢ ، ١٨٥٣م .

٢٣ـ العقيدة الطحاوية ، الإمام القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي ، ت ٧٩٢هـ ، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي و شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ناشرون ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٦هـ.

٢٤ـ طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، ت ٨٥١هـ ، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان عالم الكتب ، بيروت ، ط١، ١٤٠٧هـ

٢٥ . العين ، الخليل بن أحمد الفراهيدي، ت ١٧٥ هـ ، تحقيق: د مهدي المخزومي و د. إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال، مصر ، ب.ت .

٢٦ . غريب القرآن، أبو بكر محمد بن عزيز السجستاني،ت ٣٣٠هـ ، تحقيق: محمد أديب عبد الواحد جمران ، دار قتيبة – ١٤١٦هـ– ١٩٩٥م .

٢٧ . فتح الباري شرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، ت ٨٥٢ هـ ، تحقيق: محب الدين الخطيب ، دار المعرفة ، بيروت ،ط٢ ، ب.ت .

٢٨ . الفرق بين الفرق ، عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي ابو منصور ، ت ٤٢٩ هـ ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ط٢ ، ١٩٧٧م / ١٧ ، ينظر: التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية ، طاهر بن محمد ابو المظفر الإسفراييني ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، عالم الكتب ، لبنان ، ط١ ، ١٤٠٣ هـ .

٢٩ .كشاف اصطلاحات الفنون ، الإمام محمد بن علي بن علي التهانوي ، ت ١٢٦٢هـ ، تحقيق:أحمد حسن بسبح ، دار الكتب العلمية ، ط١ ،١٩٩٨م .

٣٠ . الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٩هـ. ١٩٩٨م.

٣١. لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري ، ت ٧١١ هـ ، دار صادر – بيروت، ط١ ، د.ت .

٣٢. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ت ٤٥٨هـ ، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ٢٠٠٠م.

٣٣ . مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، ت ٥٤٤ هـ ، دار المعرفة ، بيروت ، ط١ . ب.ت .

٣٤ . مصباح العلوم في معرفة الحي القيوم ، الإمام أحمد بن الحسن الرصاص ، تحقيق : د. عبد الفتاح أحمد فؤاد ، مطبعة الأسكندرية ، مصر ، ط١ ، ١٩٨٩م .

٣٥ـ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، تحقيق: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المكتبة العلمية ، بيروت ، ط٢ ، د.ت .

٣٦. المطلع على أبواب الفقه / المطلع على أبواب المقنع، محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي أبو عبد الله ، تحقيق: محمد بشير الأدلبي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ،١٤٠١ — ١٩٨١م .

٣٧ . المعالم الدينية في العقائد الإلهية ، يحيى بن حمزة ، تحقيق : سيد مختار محمد ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ١٩٨٨م .

٣٨ـ معاني القرآن ، ابو جعفر أحمد بن محمد بن اسماعيل النحاس ، ت ٣٣٨هـ ، تحقيق : محمد علي الصابوني ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ط١ ، ١٤٠٩هـ .

٣٩ . مفتاح الجنة ، عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي ، ت ٩١١هـ ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، ط٣ ، ١٣٩٩هـ .

٤٠ . مقالات الإسلاميين ، علي بن اسماعيل الأشعري ابو الحسن ، ت ٣٢٤هـ ، تحقيق : هلموت ريتر ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط٣ ، د.ت .

٤١ . مقاييس اللغة ، الو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ، ت ٣٩٥هـ ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الجيل ، بيروت ، ط٢، ١٤٢٠ هـ ، ١٩٩٩م .

٤٢ . الملل والنحل ، محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني ، ت ٥٤٨هـ ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٤هـ .

٤٣ . منهاج السنة النبوية، أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس ،ت٧٢٨هـ ، تحقيق: د. محمد رشاد سالم ، مؤسسة قرطبة ، ط١ ، ١٤٠٦ .

٤٤ . المواقف ، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي ، ت ٧٥٦هـ ، تحقيق : عبد الرحمن عميرة ، دار الجيل ، لبنان ، ط١ ، ١٤١٧هـ .

٤٥ . النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري،ت٦٠٦هـ ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية ، بيروت ،ط١ ، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م .